قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 423 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديريه الشؤون الماليه شعبه العقود المؤرخ 13/5/2001 المتضمن

ان الجمعيه الحرفيه للدباغه ترغب في اجراء عقد بالتراضي مع مجلس المدينه و ان مديريه الشؤون الصحيه وافقت من حيث المبدا على عرض جمعيه الدباغه من حيث السعر والمده واقترحت لرئاسه مجلس المدينه الموافقه وان العقد بالتراضي هو بموافقه الطرفين يرجى التفضل بالاطلاع والتوجيه بما ترونه مناسبا ولا يوجد ما يمنع من الموافقه على الطلب اصولا

- وعلى كتاب مديريه الشؤون الصحيه بلا تاريخ المتضمن

اشاره الى كتاب الجمعيه الحرفيه للدباغه وتحضير المصران والمتضمن رغبه الجمعيه بابرام عقد يتضمن ترحيل النفايات في منطقه الدباغات لمده سنه من تاريخ تصديق العقد

يرجى التفضل بالموافقه على ابرام عقد بالتراضي مع الجمعيه الحرفيه للدباغه لترحيل نواتج الدباغات وذلك بمبلغ وقدره 60000 ستون الف ليره سوريه تدفع الى مجلس مدينه حلب في نهايه كل ثلاثه اشهر على ان يفرغ مجلس المدينه الحاويات بمعدل مرتين اسبوعيا الاثنين والخميس صباحا

نرفق نسخه عن العقد المراد اعتماده

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /48/ تاريخ 10/11/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- مع الموافقه على ابرام عقد بالتراضي مع الجمعيه الحرفيه للدباغه لترحيل نواتج الدباغات وذلك بمبلغ قدره 60000 ستون الف ليره سوريه لا غير تدفع الى مجلس مدينه حلب في نهايه كل ثلاثه اشهر

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينه ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا